

المديرية العامة لوزارة العمل

التقرير السنوي حول الانجازات للفترة ما بين
شهر كانون الثاني عام ٢٠١٠
و
شهر كانون الاول عام ٢٠١٠

لائحة المحتويات

الجزء الاول :

<u>صفحة</u>	
٢	- بيان بالجداول والمصورات
٣	- ملخص تنفيذي
٤	- رسالة الادارة

الجزء الثاني :

٥	- الانجازات المؤسسية
٨	- الانجاز المتوقع
٩	- الانجاز المحقق

الجزء الثالث :

٢٩	- لمحة عامة عن الادارة
٣٠	- المخطط التنظيمي او الهيكلية

الجزء الاول
بيان بالجداول والمصورات

- ١- جدول باجازات العمل الممنوحة خلال العام ٢٠١٠ موزعة حسب المهن .
- ٢- جدول باجازات العمل الممنوحة خلال العام ٢٠١٠ موزعة حسب الجنسيات .
- ٣- جدول باجازات العمل الممنوحة خلال العام ٢٠١٠ موزعة حسب الجنسية والفئة .
- ٤- هيكلية وزارة العمل .

ملخص تنفيذي

١ - التحديات الجوهرية التي تواجه الإدارة :

- استكمال المراكز الشاغرة في ملاك الوزارة من الفئة الرابعة (محررين - كتبة).
- متابعة اعمال المكنتنة لتشمل جميع الدوائر والاقسام وخاصة ما يتعلق بالنقابات واعمال التفتيش والاستخدام واعمال التحقيق.
- متابعة مشروع قانون تعديل هيكلية وملاك وزارة العمل.
- موازنة وزارة العمل التي لا تقي بالاحتياجات الضرورية المطلوبة منها.
- تأمين المبنى اللائق والملائم لاستيعاب جميع موظفي وزارة العمل.

٢ - الانجازات الرئيسية التي تم تحقيقها:

رغم التحديات والصعوبات التي واجهت حركة العمل في مبنى الوزارة، استطاعت وحداتها انجاز المعاملات المطلوبة منها وخاصة ما يتعلق بانجاز عشرات الالاف من اجازات العمل والموافقات المسبقة وبراءات الذمة، والاشراف على عشرات انتخابات النقابات والاتحادات العمالية ولأصحاب العمل وتسجيل عشرات الشركات والمؤسسات في الدوائر المعنية وانجاز المئات من الشكاوى والدعاوى العمالية وغيرها من المعاملات التي سنفصلها لاحقاً.

٣ - اهم هذه الانجازات:

- انجاز ما يزيد عن ١٥٩ ألف اجازة عمل لاجانب من مختلف الجنسيات.
- حل مئات الشكاوى العمالية الفردية والجماعية.
- اعداد مشاريع القوانين والمراسيم والقرارات المتعلقة بشؤون الاجانب والنقابات وعمل الاطفال والمعوقين والضمان الاجتماعي والمؤسسة الوطنية للاستخدام.
- الاشراف على انتخابات مجالس النقابات والاتحادات العمالية واصحاب العمل.
- تسجيل عشرات الشركات والمؤسسات في دائرة الاستخدام والدوائر الاقليمية.
- تنفيذ برامج دورية لتفتيش العمل في مختلف المناطق اللبنانية.

٤ - رؤية مستقبلية:

- تأمين المبنى اللائق والملائم لاستيعاب جميع موظفي وزارة العمل وتسهيل تعامل المواطنين معها.

رسالة الإدارة

- رسالة الإدارة الى المواطن اللبناني :

ايها المواطن :

الإدارة وجدت لخدمتك وانجاز معاملاتك في اقل وقت ممكن وبالكلفة المفروضة قانونا. التزم بالقانون وتقدم من موظفيها بطلباتك، ولا تكن اسيرا لشهوة موظف او مداخله وسيط.

تقيد بالقانون، ستجد نفسك امام موظف لائق الحديث بريء التصرف، طويل البال. قد تعترضك تصرفات موظف شاذ عن الاخلاق والقانون، فلا تخضع، تقدم بشكواك امام المرجع المختص وبكل ثبات وقوة وسترى تجاوبا سريعا مع شكواك. انت الرقيب الاول والاهم على عمل الموظف، فلا تكن شريكا له في حال كان مسيئا لك ولا مشجعا لعاداته السيئة في حال اساء التصرف معك، ولا مستسلما لسلطته في حال كان شاذا وتجاوز حد السلطة. اشتك ولا تخف، جاهر بالفاستدين والمفسدين، ساهم في تصحيح مسيرة ادارتك، فهي مرآة دولة القانون والعدالة.

- الاوليات الاستراتيجية للإدارة :

- تبسيط اجراءات العمل واختصار مسالك سير المعاملات على قاعدة اللامركزية في التقرير.
- تحقيق العمل الثلاثي الاطراف / حكومة / عمال / اصحاب عمل.
- انشاء قاعدة معلومات شاملة لسوق العمل بكل تشعباته ونشاطاته.
- تحقيق التواصل البريدي والالكتروني بين المواطن والادارة.

- الاتجاهات المستقبلية للإدارة :

- تأمين المبنى اللائق والملائم لعمل وحدات الوزارة.
- توسيع حجم الوحدات العاملة ووضع هيكلية حديثة وزيادة حجم الموارد البشرية فيها..
- انجاز المعاملات للمواطنين بواسطة التواصل البريدي •

الجزء الثاني الانجازات المؤسسية

١- الاهداف الرئيسية والاوليات الاستراتيجية الراهنة :

- اعداد مشروع قانون العمل بما يتناسب مع الاتفاقيات العربية والدولية.
- اعداد مشاريع المراسيم والقرارات المناسبة بما يتعلق بالعمال الاجانب وخاصة ما يتعلق بالعاملات في الخدمة المنزلية ومتابعة اوضاعهن.
- متابعة قضايا العمال وحل الشكاوى الفردية والجماعية المسجلة في دوائر الوزارة.
- متابعة تطبيق القوانين المتعلقة بالمعوقين.
- التلبية السريعة لخدمات المواطنين.
- العمل على تعزيز وضع الموظف ماديا ومعنويا.

٢- الضغوطات الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه الادارة :

- تفشي البطالة والركود الاقتصادي.
- الارتفاع المتصاعد لمستوى المعيشة.
- كثافة المعاملات ولا سيما الادارية منها التي تعالجها الادارة في وقت تعاني وحداتها من شغور حاد في مختلف الوظائف.
- الشغور الحاد في وظائف الفئتين الرابعة والخامسة بنسبة ٥٠% من ملاك الوزارة.
- كثافة الشكاوى العمالية التي يتقدم بها العمال والمستخدمون الى دوائر الوزارة.
- تعرض الادارة في بعض الاحيان الى حملات اعلامية ظالمة.
- صغر حجم موازنة الوزارة امام تزايد الاعباء والمتطلبات في وقت تزداد فيه نسبة الرسوم المستوفاة من قبل وحداتها.

٣- المتغيرات الداخلية والخارجية للادارة :

أ - المتغيرات الداخلية :

- اكتمال مكننة اجازات العمل في جميع الدوائر المعنية في الوزارة.
- صدور العديد من المراسيم والقرارات والمذكرات التي تنظم العمل في الوزارة مما احدث تطورات ايجابية على صعيد العمل.
- تجديد اجازات العمل عبر البريد (ليبان بوست) مما ادى الى تخفيف الاعباء على المواطنين.

ب - المتغيرات الخارجية :

- تعزيز الموقع الالكتروني التابع للوزارة بأخر القوانين والمراسيم والقرارات المتعلقة بأعمال الوزارة.
- التنسيق الدائم والمستمر مع مختلف الادارات الرسمية والمؤسسات العامة والقطاع الاهلي، ولا سيما المديرية العامة للامن العام بما يتعلق بعمل الاجانب في لبنان.
- التنسيق الدائم والمستمر مع المنظمات الدولية والاقليمية وسفارات الدول المصدرة لليد العاملة الاجنبية الى لبنان.

٤- الخدمات التي تتوجه الإدارة لمعالجتها :

- اعداد مشاريع القوانين والمراسيم واصدار القرارات المتعلقة بعمل الاجانب والنقابات وتفتيش العمل والوقاية والسلامة والاستخدام وقضايا التحقيق المتعلقة بالشكاوى العمالية.
- اصدار اجازات عمل للاجانب العاملين على الاراضي اللبنانية.
- دراسة سوق العمل والبطالة من خلال المؤسسة الوطنية للاستخدام.
- التفتيش الدوري والطارىء على المؤسسات والشركات ومراقبة مدى تطبيقها لقانون العمل ومدى تنفيذها باجراءات الوقاية والسلامة والصحة المهنية.
- حل النزاعات الفردية والجماعية بين العمال واصحاب العمل.
- تسجيل الشركات والمؤسسات الخاصة والتصريح عن اجرائها في دائرة الاستخدام.
- الترخيص لمكاتب استقدام الخادمتين واصدار القرارات المتعلقة بها ومراقبتها.
- دراسة وتصديق الانظمة الداخلية للمؤسسات والشركات الخاصة بما يتوافق مع قانون العمل اللبناني.
- اصدار قرارات الترخيص للنقابات والاتحادات العمالية ونقابات اصحاب العمل وتصديق انظمتها الداخلية والاشراف على انتخاباتها والبت بالشكاوى والطعون المتعلقة بها.

٥- علاقة الادارة بالادارات والمؤسسات الاخرى :

- علاقة الوزارة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي هي علاقة وصاية ، مع بعض التنسيق في مجال التفتيش وتبادل المعلومات .
- علاقة الوزارة بالمؤسسة الوطنية للاستخدام ايضا علاقة وصاية كما يتم تبادل المعلومات بخصوص دراسات سوق العمل والبطالة والاستخدام .
- علاقة الوزارة بالمركز الوطني للتدريب المهني جمعية ذات منفعة عامة ، كون مدير عام وزارة العمل هو رئيس مجلس ادارة المركز .
- علاقة الوزارة مع وزارة الداخلية بشأن استطلاع رأي هذه الوزارة بتأسيس النقابات والاتحادات ، وعبر ارسال كتب التبليغ لاصحاب العلاقة المتعلقة بشكاوى العمل عبر مخافر الدرك .
- علاقة الوزارة بالمديرية العامة للامن العام تتمحور حول العمالة الاجنبية في لبنان .
- علاقة الوزارة مع وزارة الصحة عبر المجلس الصحي الممثلة فيه وزارة العمل وعبر بعض اللجان المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية.
- علاقة الوزارة مع وزارة الشؤون الاجتماعية عبر لجنة شؤون المعوقين والتنسيق بقضايا مكافحة عمل الاطفال وبعض اللجان الاخرى .
- علاقة الوزارة بمديرية الاحصاء المركزي عبر ارسال الاحصاءات المتوفرة المتعلقة بالاجانب.
- علاقة الوزارة بوزارة المالية التي تستوفي رسوم اجازات العمل والموافقات المسبقة وبراءة الذمة من خلال صندوق المالية الموجود في مبنى الوزارة.
- علاقة الوزارة بالنقابات والاتحادات العمالية واصحاب العمل عبر الترخيص بانشائها والاشراف على انتخاباتها والمصادقة على انظمتها الداخلية.
- علاقة الوزارة بجميع الشركات والمؤسسات الخاصة عبر تفتيشها للتأكد من مدى تنفيذها بالانظمة والقوانين وتصديق انظمتها الداخلية والتصريح عن اجرائها الى وزارة العمل
- علاقة الوزارة بالمنظمات الدولية والاقليمية: منظمة العمل الدولية، منظمة العمل العربية، اليونيسيف، منظمة الصحة العالمية، اليونيسكو وغيرها.

- علاقة الوزارة بسفارات وقنصليات الدول الاجنبية التي لها رعايا من العاملات والعاملين في لبنان.
- علاقة الوزارة بمنظمات القطاع الاهلي على اختلاف نشاطاتها.

الانجاز المتوقع

١- النتائج والمحصلات التي اثرت مباشرة على الجمهور :

- ١ - دراسة تسهيل المعاملات الادارية.
- ٢ - استكمال عملية المكننة.
- ٣- دراسة اختصار التواقيع.
- ٤ - تفعيل مكتب شكاوى وانشاء الخط الهاتفي الساخن
- ٥- مراجعة ودراسة وتعديل قانون العمل.
- ٦ - سرعة البت بقضايا العمال وطلبات اصحاب العلاقة.
- ٧ - انخفاض وتقلص الاعمال المخالفة للقوانين والانظمة السارية المفعول.
- ٨ - تقييد الموظفين في الواجبات الوظيفية واخلاقيات الوظيفة.
- ٩ - استصدار النصوص العائدة لمنافع وتقديمات مالية للعمال والمستخدمين (المنح المدرسية، تعويض الحضور).

٢- اداء الادارة :

- الالتزام بالدوام الرسمي •
- تعزيز واحترام التسلسل الاداري •
- تمسك الموظفين بالاخلاق الوظيفية •
- ادراك الموظف لواجباته الوظيفية •
- الانطباع الجيد عن الادارة لدى المواطن •
- انجاز المعاملات المطلوبة ضمن المهل القانونية •

الانجاز المحقق

١- الانجازات الرئيسية :

تتوزع الانجازات الرئيسية خلال العام ٢٠١٠ على الوحدات المختلفة في الوزارة كما

يلي :

اولا - الديوان

بناء على المهام التي يتولاها ديوان وزارة العمل من اعمال تحريرية وقلمية وغيرها حددتها المادة الخامسة من المرسوم رقم ٦٤/٨٣٥٢ فان المعاملات المسجلة في قلم الديوان من صادر ووارد قد بلغت ما مجموعه ٣٤٦٣ معاملة ، كذلك تبين سجلات القيود الخاصة بالقرارات والمذكرات والتعاميم والاتفاقيات كما يلي :

- ٢٢٥ قرارا صادرا عن معالي الوزير .
- ٧٧٩ قرارا صادرا عن المدير العام .
- ٧٩ مذكرة صادرة عن معالي الوزير والمدير العام .
- ٧٠ اتفاقا مع المتعاقدين في الوزارة .

المعاملات المسجلة في قلم الديوان تشتمل على مراسلات دولية وعربية ، ادارية ومالية ، نقابية، ومؤسسات عامة ، اجهزة رقابية ، امن عام ومجلس شورى الدولة ، وهناك مراسلات ومعاملات تشتمل على مراسيم مالية وتنظيمية ومشاريع قوانين واتفاقيات ثنائية ومشاريع لجان .

ومن حيث مواضيع القرارات والمذكرات والتعاميم والاتفاقيات المشار اليها اعلاه فان ابرز المواضيع التي تناولتها على سبيل المثال لا الحصر:

- المشاركة في ندوات اقليمية وعربية ودولية ومؤتمرات .
- ضبط وتنظيم عمل الاجانب وشروط استقدام الخادمت .
- انشاء نقابات واتحادات عمالية واصحاب عمل .
- الغاء اجازات عمل وتنظيم وانشاء مكاتب استقدام خادمت .
- مذكرات وقرارات خاصة بتنظيم عمل الاجانب .
- قرارات تتعلق باستدراج العروض .
- اعطاء منح مدرسية لاولاد موظفين متوفين .
- اعادة توزيع بعض الموظفين من الفئة الرابعة .
- اعطاء مساهمات مالية لمنظمتي العمل العربية والدولية .
- تكليف موظفين واجراء ومتعاقدين باعمال اضافية خارج اوقات الدوام الرسمي .
- قرار تشكيل الوفد اللبناني الى مؤتمر العمل العربي .
- قرار تشكيل الوفد اللبناني الى مؤتمر العمل الدولي .
- المصادقة على قرارات مجلس ادارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .

اهم مشاريع القوانين والمراسيم على سبيل المثال لا الحصر فهي :

- اقتراح قانون يرمي الى اعفاء الاطباء المقبولين لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من تسديد الاشتراكات المتأخرة والغرامات المترتبة عليهم.
- مشروع قانون للاجراء الزراعيين.
- ابداء الرأي بمشروع قانون يتعلق برعاية وعلاج وحماية المصاب بمرض عقلي او نفسي.
- مشروع قانون يرمي الى تعديل القانون رقم ٤٧٩ تاريخ ٢٠٠٢/١٥/١٢ القاضي بانشاء نقابة الزامية للمرضات والممرضين في لبنان.
- مشروع قانون يتعلق بالاجازة للحكومة ابرام صك بتعديل دستور منظمة العمل الدولية.
- مشروع قانون بيع الاراضي بين اللبنانيين.
- مشروع مرسوم يرمي الى تحديد التعويض الشهري لرؤساء واعضاء مجالس العمل التحكيمية ومفوض الحكومة لديها.
- مشروع مرسوم باستحداث غرف في مجالس العمل التحكيمية.
- مشروع مرسوم نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة الى موازنة وزارة العمل.
- المرسوم رقم ٥٣٧٤ تاريخ ٢٠١٠/١١/٥ يتعلق باعطاء منحة دراسية للمستخدمين والعمال عن العام الدراسي ٢٠١٠ - ٢٠١١.
- مشروع مرسوم بتعديل المادة ٢٥ من المرسوم رقم ٨٣٥٢ تاريخ ١٩٦١/١٢/٣٠.
- المرسوم رقم ٥٠١٤ تاريخ ٢٠١٠/٩/٧ اعطاء وزارة العمل سلفة خزينة.
- مشروع مرسوم يرمي الى تحظير استخدام الاحداث قبل بلوغهم سن الـ ١٨ في الاعمال التي ستشكل خطرا على صحتهم او سلامتهم او سلوكهم الاخلاقي.
- المرسوم رقم ٤٠٤٣ تاريخ ٢٠١٠/٥/١٥ ابرام اتفاق بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة جمهورية تركيا بشأن الغاء موجب التأشيرة لمواطني الدولتين.
- مشروع مرسوم يتعلق بألية وضع المادة ٧٤ من القانون رقم ٢٠٠٠/٢٢٠ (حقوق الاشخاص المعوقين) موضع التنفيذ.
- مشروع مرسوم تعديل المرسوم رقم ١٥٩٥٩ تاريخ ٢٠٠٥/١٢/١٩ المتعلق بتشكيل لجنة وطنية لمكافحة عمل الاطفال.

اهم القرارات الصادرة عن وزير العمل خلال العام ٢٠١٠ كما يلي:

- القرار رقم ١/٤ تاريخ ٢٠١٠/١/٢٢ (يتعلق بالمصادقة على التجديد لمستشفى البترون لغاية ٢٠١٠/٦/٣٠ لتسليمها الى وزارة الصحة بناء على تمني معالي الوزير).
- القرار رقم ١/٦ تاريخ ٢٠١٠/١/٢٣ (يتعلق بتكليف عدد من موظفي الوزارة بالمشاركة في اعمال ورشة عمل اقليمية حول تطوير فعالية تفتيش العمل - دمشق في ٢٥ - ٢٧/١/٢٠١٠).
- القرار رقم ١/١٠ تاريخ ٢٠١٠/١/٣ (يتعلق بالمهن الواجب حصرها باللبنانيين فقط).
- القرار رقم ١/١٢ تاريخ ٢٠١٠/٢/٦ (يتعلق بتكليف موظفين من وزارة العمل بالمشاركة في مؤتمر العمل العربي من تاريخ ٦ - ١٣/٣/٢٠١٠ - البحرين).

- القرار رقم ١/٢٣ تاريخ ٢٠١٠/٣/١١ (يتعلق بتثبيت موظفين متمرنين – مهندسين – اطباء ومفتشي عمل).
- القرار رقم ١/٢٧ تاريخ ٢٠١٠/٣/١٦ (يتعلق بتكليف موظفين بالمشاركة في دورة تدريبية في تورينو).
- القرار رقم ١/٤٢ تاريخ ٢٠١٠/٤/١٣ (يتعلق بتشكيل لجنة لمناقشة تعميم دولة رئيس مجلس الوزراء حول تسهيل المعاملات الادارية رقم ٢٠١٠/١٠ تاريخ ٢٠١٠/٣/١١).
- القرار رقم ١/٤٨ تاريخ ٢٠١٠/٤/٢٢ (يتعلق بتأسيس نقابة اصحاب شركات لوحات الاعلانات الطرقية).
- القرار رقم ١/٥٠ تاريخ ٢٠١٠/٥/٥ (بتشكيل الوفد الحكومي المشارك في اعمال الدورة ٩٩ لمؤتمر العمل الدولي).
- القرار رقم ١/٥٣ تاريخ ٢٠١٠/٥/٧ (يتعلق بتأسيس نقابة الملاكمين المحترفين في لبنان).
- القرار رقم ١/٨٥ تاريخ ٢٠١٠/٦/١١ (يتعلق باعطاء مساهمة مالية للمركز الوطني للتدريب المهني قدرها ٣٠٠ مليون ليرة عن العام ٢٠١٠).
- القرار رقم ١/٨٦ تاريخ ٢٠١٠/٦/١١ (يتعلق باعطاء مساهمة مالية قدرها ١٨٨ مليون ليرة لمنظمة العمل الدولية).
- القرار رقم ١/٨٧ تاريخ ٢٠١٠/٦/١١ (يتعلق باعطاء مساهمة مالية قدرها ٢ مليار ليرة لبنانية للمؤسسة الوطنية للاستخدام).
- القرار رقم ١/٨٩ تاريخ ٢٠١٠/٦/١٦ (يتعلق باعطاء مساهمة مالية قدرها مئة مليار ليرة لبنانية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من موازنة العام ٢٠١٠).
- القرار رقم ١/١٣٤ تاريخ ٢٠١٠/٨/٧ (يتعلق بتأسيس نقابة مالكي الشاحنات في مرفأ بيروت).
- القرار رقم ١/١٤٠ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ (قرار يتعلق بالموافقة على الموازنة التشغيلية لمستشفى البترون للعام ٢٠١٠).
- القرار رقم ١/١٤٧ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٨ (قرار تأسيس نقابة تجار اللحوم في لبنان).
- القرار رقم ١/١٦٥ تاريخ ٢٠١٠/٩/٢١ (يتعلق بتكليف موظف المشاركة في اعمال الدورة ٧٤ لمجلس ادارة منظمة العمل العربية).
- القرار رقم ١/١٦٧ تاريخ ٢٠١٠/٩/٢١ (قرار يستثنى حصرا الاجراء الفلستينيون اللاجئون المسجلون وفقا للاصول من شروط المعاملة بالمثل ورسم اجازة العمل الصادرة عن وزارة العمل).
- القرار رقم ١/١٦٩ تاريخ ٢٠١٠/٩/٢٢ (تشكيل الوفد الحكومي المشارك في الدورة (٣٠٩) لمجلس ادارة منظمة العمل الدولية في ٢٠١٠/١١/٤ – جنيف).
- القرار رقم ١/١٩٤ تاريخ ٢٠١٠/١٠/١٥ (يتعلق بتشكيل الوفد الحكومي الى جمهورية مصر العربية).
- القرار رقم ١/١٩٨ تاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٠ (يتعلق بتشكيل لجنة تنسيق واعداد لمؤتمر العمل العربي).

- القرار رقم ١/٢١٦ تاريخ ٢٠١٠/١٢/٩ (يتعلق بتأسيس نقابة اخصائيي التغذية وتنظيم الوجبات).
- القرار رقم ١/٢٢٠ تاريخ ٢٠١٠/١٢/١٨ (يتعلق باعطاء مساهمة مالية للاتحاد العمالي العام).
- القرار رقم ١/٢٢٢ تاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٠ (يتعلق باعطاء مساهمة مالية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بقيمة ١٢٠ مليار ليرة لبنانية).

- اهم المذكرات الصادرة عن معالي الوزير:

- المذكرة رقم ١/٥ تاريخ ٢٠١٠/١/٢٩ (تتعلق بتدوين اسم صاحب العمل باللغة الاجنبية).
- المذكرة رقم ١/٢٣ تاريخ ٢٠١٠/٣/٣١ (تتعلق بتنظيم عمل مكاتب استقدام العاملات في الخدمة المنزلية).
- المذكرة رقم ١/٣٦ تاريخ ٢٠١٠/٥/١٥ (تتعلق بالموظفين والمتقاعدين المكلفين بالمهام المشاركة في ورش عمل وندوات باعداد تقارير عن مشاركاتهم).
- المذكرة رقم ١/٥٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ (تتعلق بعدم استقبال المعاملات الا من اصحاب العلاقة والتقييد بالدوام الرسمي ومنع دخول الموظفين بعد الدوام).
- المذكرة رقم ١/٥٦ تاريخ ٢٠١٠/٩/١٦ (تتعلق باجراء التحقيقات بالشكاوى المقدمة الى مكتب الشكاوى من قبل اصحاب العلاقة خلال ٢٤ ساعة).
- المذكرة رقم ١/٦٠ تاريخ ٢٠١٠/١٠/١٥ (تتعلق بالطلب الى جهاز تفتيش العمل في الوزارة مراقبة الوسائل الاعلامية المكتوبة التي تنشر اعلانات لمكاتب استقدام العاملات في الخدمة المنزلية).
- المذكرة رقم ١/٦٩ تاريخ ٢٠١٠/١١/١٥ (تتعلق بالطلب من الدوائر المعنية في وزارة العمل عدم قبول اي اجازة عمل او تجديد اجازة عمل لا تتضمن اعادة تثبيت التصريح عنه في الضمان الاجتماعي).

- اهم المذكرات الصادرة عن المدير العام بالانابة:

- المذكرة رقم ٢/٢ تاريخ ٢٠١٠/١/١٤ (تتعلق بالطلب الى موظفي وزارة العمل ابراز ادونات خروجهم لضابط الدوام عند مغادرتهم للوزارة).
- المذكرة رقم ٢/٧ تاريخ ٢٠١٠/٢/١٠ (تتعلق بتوزيع جهاز التفتيش في دائرة العمل في محافظة لبنان الشمالي للعام ٢٠١٠).
- المذكرة رقم ٢/١٠ تاريخ ٢٠١٠/٢/١٨ (تتعلق بتكليف عدد من المفتشين بالقيام بالكشف على مكاتب استقدام العاملات واعداد

- تقارير وايداعها رئيس المصلحة تمهيدا لرفعها الى معالي الوزير).
- المذكرة رقم ٢/١١ تاريخ ٢٠١٠/٢/١٨ (تتعلق بتوزيع جهاز التفنيش في دائرة العمل في الجنوب للعام ٢٠١٠).
- المذكرة رقم ٢/١٣ تاريخ ٢٠١٠/٢/٢٣ (تتعلق بتوزيع جهاز التفنيش في دائرة العمل في جبل لبنان).
- المذكرة رقم ٢/١٤ تاريخ ٢٠١٠/٢/٢٤ (تتعلق بتوزيع جهاز التفنيش في دائرة تفنيش العمل والوقاية والسلامة).
- المذكرة رقم ٢/٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٥/٤ (تتعلق بالاعداد للدورة ٩٩ لمؤتمر العمل الدولي في ١ حزيران ٢٠١٠).
- المذكرة رقم ٢/٣٣ تاريخ ٢٠١٠/٥/٦ (تأليف لجنة فنية لدراسة نماذج المعاملات الادارية).
- المذكرة رقم ٢/٥٢ تاريخ ٢٠١٠/٩/١٤ (تكليف الانسة جومانة حيمور بمهام استقبال شكاوى اصحاب العمل على مكاتب استقدام العاملات الاجنبيات).
- المذكرة رقم ٢/٦٤ تاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٣ (تتعلق بتوزيع تجهيزات معلوماتية).
- المذكرة رقم ٢/٧١ تاريخ ٢٠١٠/١١/٢٠ (تتعلق بتكليف بعض الموظفين والمتعاقدين حضور ندوة وطنية بعنوان تنمية التشغيل وتحقيق العمل).
- المذكرة رقم ٢/٧٩ تاريخ ٢٠١٠/١٢/٣١ (الطلب الى جميع الوحدات في وزارة العمل انجاز التقرير السنوي خلال مهلة عشرة ايام).

- قسم الشؤون القانونية والوصاية:

- تقديم الاستشارة القانونية سواء بالمراجعة الخطية التي بلغ عددها (١٢) استشارة ام بالاتصال الشفوي وهي كثيرة.
- القيام بدور الوسيط في نزاعات عمل جماعية عدد تسع وساطات اثنتان منها تمت تسوية النزاع فيها حيبا.
- رد على المراجعات المقامة امام مجلس شورى الدولة: ضد الدولة ووزارة العمل بلغ عددها ١٠ مطالبات - دعوى امام القضاء العدلي عدد (١).
- المشاركة في دورة تدريبية حول الاتجاهات العامة لتنتقل الايدي العاملة الاجنبية من ١٩ الى ٢٠١٠/٤/٢٢ في القاهرة - جمهورية مصر العربية.
- دراسة تعديل دستور منظمة العمل الدولية بشأن زيادة التمثيل الافريقي واعداد مشروع قانون بذلك.
- دراسة التقرير المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للاشخاص المعوقين.
- دراسة اتفاقية بين لبنان وقطر.
- دراسة مشروع اتفاق بين حكومة الجمهورية الفرنسية وحكومة الجمهورية اللبنانية خاص بتشغيل الشباب والاختصاصيين.
- المشاركة في اعمال مؤتمر العمل الدولي من ١ الى ١٩ حزيران ٢٠١٠.
- دراسة مشروع يتعلق بتعديل المادة (٣) من القانون رقم (١٩) تاريخ ٢٠٠٠/٩/٥ اعفاء مستخدمي شركات ال أوف شور من اجازة العمل.
- التحقيق مع موظفين واجير في وزارة العمل.
- اعداد التقرير السنوي للجنة تفعيل حقوق المعوقين بالعمل عن العام ٢٠٠٩/٢٠١٠
- واعداد كتب شكر لوزارات الاعلام والاشغال العامة والنقل والمالية لاخذها بالمقترحات الواردة في التقرير.
- دراسة انظمة داخلية لمؤسسات عدد ٦.
- دراسة مشروع اتفاق بالتراضي حول مقسم الهاتف.
- دراسة مشروع قانون يتعلق بتعديل الفقرة (د) من المادة ٧٤ من القانون رقم ٢٠٠٠/٢٢٠ حقوق الاشخاص المعوقين.
- المشاركة في اجتماعات لجنة التسيير الوطنية لاعداد مشروع قانون العاملين في الخدمة المنزلية.
- دراسة تقرير منظمة العمل العربية حول تغطية احكام المواد ٣ - ٨ - ١١ من اتفاقية العمل العربية رقم ١٥ بشأن تحديد وحماية الاجور.
- المشاركة في اعداد مشروع قانون العمل بعد اعادته من الامانة العامة لمجلس الوزراء.
- اعداد مشروع قانون للاجراء الزراعيين.
- المشاركة في اعداد مشروع قرار لتنظيم مكاتب استقدام اليد العاملة الاجنبية (اناث).
- المشاركة في اعمال لجنة دراسة اتفاقية العمل الدولية رقم ٧٢١ المتعلق بالعاملين بالفنادق والمطاعم والاتفاقيتين ٧٧ و ٧٨ المتعلقة بعمل الاحداث.
- دراسة بعض تقارير لجنة الخبراء القانونيين في منظمة العمل الدولية وفق احالتها من قسم العلاقات الخارجية حول تطبيق اتفاقيات العمل الدولية رقم ١٠٠ - ١١١ - ١٣٣ - ٨ - ٩ - ٥٨ - ٧٣ - ٧٤ - ١٤٧.
- دراسة طلب انضمام لبنان الى اتفاقية العمل البحرية (٢٠٠٦) المقدم من وزارة الاشغال العامة والنقل.

- دراسة اقتراحات القوانين المتعلقة بالاجراء الفلسطينيين اللاجئين الى لبنان ولا سيما تعديل الفقرة الثالثة من المادة ٥٩ من قانون العمل اللبناني.
- اعداد مشروع مرسوم بتعديل بدل التعويضات لرؤساء واعضاء ومفوضي الحكومة في مجالس العمل التحكيمية.
- اعداد مشروع مرسوم بالتعويض عن حضور الجلسات لاعضاء لجنة تفعيل حقوق المعوقين بالعمل.
- مطالعات مفوض الحكومة لدى مجلس العمل التحكيمي في لبنان الجنوبي. عدد ٣٥ مطالعة عدد الجلسات ٥٣ جلسة علنية وبلغ عدد الدعاوى ١٨٦ دعوى وعدد الاحكام ٢٩.
- تحقيق في دعاوى احيلت من مجلس العمل التحكيمية في جبل لبنان عدد ٢٥ انجز منها ١٦ دعوى تمت المصالحة في ٥ دعاوى.
- تحقيق شكاوى عدد (٥) اعيد منها ٤ شكاوى.

قسم الموظفين والمحاسبة:

يمكن تقسيم الاعمال الى ثلاثة اقسام:

أ - في المحاسبة: يهتم القسم باعداد الموازنة السنوية للوزارة ومناقشتها بعد موافقة الوزير مع مديرية الموازنة في وزارة المالية ويقوم باعداد التقارير الفصلية والسنوية عن الموازنة.

تتم متابعة جميع مراحل النفقات من حجز النفقة وتصفيتها وارسال المستندات الى وزارة المالية ثم توقيع حوالات الدفع الصادرة من المالية وتسليمها لاصحاب العلاقة شخصيا بعد توقيعهم على السجل الخاص بذلك

ب - بالنسبة لشؤون الموظفين:

كلفت محررة بالاهتمام بتبويب وترتيب الملف الشخصي.

ج - بالنسبة للوزام:

يقوم القسم باعداد قوائم اللوازم المطلوبة من قرطاسية ومطبوعات وتجهيزات بناء على طلبات رؤساء الوحدات السنوية او الطارئة.

بعد مقارنة الحاجات المطلوبة مع المبالغ المتوفرة في الموازنة يعمد الى وضع الكميات من كل صنف تمهيدا لتحضير استدرجات العروض، عند استلام اللوازم والتجهيزات المطلوبة يدخل امين المستودع القرطاسية وغيرها الى المستودع ويسجلها في السجل الخاص بذلك.

بناء على طلب رؤساء الوحدات وموافقة المدير العام تسلم اللوازم والقرطاسية الى الوحدات المختلفة للوزارة ويحفظ القسم الطلبات كما يوقع المستلم على الكمية التي اخرجت من المستودع.

قسم العلاقات الخارجية:

- دراسة اتفاقيات العمل الدولية المبرمة التالية: ٨-٩-٥٨-٧١-٧٣-٧٤-٩٩-١٠٠-١١١-١٢٢-١٣٣-١٤٧ و ١٥٠ وتم وضع التقارير الجوابية واستكمال المعلومات اللازمة بشأنها واحيلت التقارير الجوابية المطلوبة لجانب لجنة الخبراء القانونيين في منظمة العمل الدولية.
- احالة تقرير جوابي الى منظمة العمل العربية بناء على طلبها حول الاتفاقية العربية رقم ١٢ للعام ١٩٨٠ بشأن العمال الزراعيين.
- تقديم تقريرنا الجوابي الشامل بعد استكمال جمع الاراء والمعلومات بصدده، وذلك في اطار طلب منظمة العمل الدولية افادتها بمعلومات حول احترام، تعزيز وتنفيذ المبادئ والحقوق الاساسية في العمل في الدول الاعضاء التي لم تصدق على احدي الاتفاقيات الاساسية، في اطار اتفاقيتي العمل الدوليتين رقم ٨٧ (الحرية النقابية وحماية حق التنظيم) ورقم ٩٨ (تطبيق مبادئ حق التنظيم والمفاوضة الجماعية).
- تقرير جوابي الى منظمة العمل العربية حول اتفاقيات العمل العربية ارقام ١٥-١١-١٨.
- تقرير جوابي الى وزارة الاشغال العامة والنقل حول اتفاقية العمل الدولية الغير مبرمة رقم ١٨٥ (وثائق هوية البحارة)
- تقرير جوابي الى وزارة الاشغال العامة والنقل حول انضمام لبنان الى اتفاقية العمل البحري (٢٠٠٦).
- اعداد ورقة معلومات اساسية حول نشاطات مدرجة بخطة المركز العربي لإدارة العمل والتشغيل - تونس، لسنتي ٢٠١٠-٢٠١١. (تجدر الاشارة الى ان قد تم عقد مؤتمر في بيروت عن النشاط الأول حول "تنمية التشغيل وتحقيق العمل اللائق".

مكافحة عمل الاطفال:

- اعداد مشروع مرسوم بهدف تعديل المرسوم رقم ٧٠٠ تاريخ ١٩٩٩ الذي يحظر استخدام او عمل الاحداث فيها قبل سن الثامنة عشرة . بناء على دراسة بعنوان " أسوأ اشكال عمل الاطفال دون سن الثامنة عشرة في لبنان : تحديد لائحة المهن والوظائف الخطرة ". وذلك ضمن برنامج العمل الموقع بين منظمة العمل الدولية ووزارة العمل ،
- اعداد مشروع مرسوم تعديل المرسوم رقم ١٥٩٥٩ تاريخ ٢٠٠٥/١٢/١٩ المتعلق بتشكيل لجنة وطنية لمكافحة عمل الاطفال.
- دراسة واعداد مقترحات بخصوص اقتراح مشروع حول " تعزيز الخطة الوطنية لمكافحة عمل الاطفال "، والمقدم من منظمة العمل الدولية والممول من الحكومة الايطالية للمرحلة الثالثة، وموافقة وزارة العمل على اقتراح المشروع بناء على الدراسة المعدة لذلك.
- المشاركة في الحلقة النقاشية العربية حول الاتفاقية العربية رقم ١٨ لسنة ١٩٩٦ بشأن عمل "عمل الاحداث"، القاهرة بين الفترة الممتدة ٢٨-٣٠ حزيران ٢٠١٠.
- تم توقيع مذكرة تفاهم بين وزارة العمل ومنظمة العمل الدولية حول مشروع "القضاء على اسوأ اشكال عمل الاطفال" في لبنان بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٧ في مقر وزارة العمل .
- المشاركة في اجراء مقابلة اعلامية في استديو اذاعة الرسالة مباشرة على الهواء ضمن برنامج "مشكلة وحل" وتمحورت الحلقة حول موضوع "عمل الاطفال - اسباب- نتائج- حلول".

1- اعداد وعقد لقاء تحاوري بين الاطفال العاملين ومعالي وزير العمل بالتنسيق والتعاون مع جمعية الشبان المسيحية في مقر وزارة العمل بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على عمل الاطفال في حزيران ٢٠١٠.

- التنسيق والتعاون مع جمعية طفل الحرب الهولندية في لبنان في حملة توعية بحيث تمّ انتاج اعلان تلفزيوني وقد بثّ خلال شهري تشرين الاول وتشرين الثاني على كافة القنوات الارضية بشأن التوعية على اسوأ اشكال عمل الاطفال. وذلك تزامنا مع الحملة العالمية لحماية الاطفال من اسوأ اشكال العمل.

- اعداد مسودة مذكرة تفاهم بين وزارة العمل وجمعية طفل الحرب الهولندية موضوعها "اتفاقية تعاون بين وزارة العمل وجمعية طفل الحرب الهولندية حول مشروع حماية للاطفال العاملين في لبنان .

- تزويد الطلاب والباحثين من كافة المستويات الجامعية والاكاديمية بالوثائق والمعلومات حول عمل الاطفال ونذكر منهم على سبيل المثال: الجامعة اللبنانية: معهد العلوم الاجتماعية، كلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية. الجامعة العربية المفتوحة، الجامعة اللبنانية المعهد العالي للدكتوراه.

-تزويد الجمعيات الاهلية ومنظمات الامم المتحدة والسفارات بالمعلومات والوثائق المتعلقة بعمل الاطفال ونذكر منها السفارة الاميركية في لبنان، جمعية الشبان المسيحية ، جمعية ALEF و جمعية تنمية الموارد البشرية Creadel Liban و المنظمة السويدية لرعاية الاطفال.

- الاجتماع بالسفارة الاميركية حول التقرير السنوي لوزارة الخارجية الاميركية بشأن الاتجار بالبشر (النساء والاطفال) في لبنان والتي تمت فيه مناقشة دور وزارة العمل في مكافحة الاتجار بالاشخاص (النساء والاطفال) على الصعيدين التشريعي والتنفيذي . وزارة العمل في ٢٠١٠/٢/١٠.

-اجراء مقابلات مع وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة ونذكر منها : اذاعة الرسالة ، مجلة "الاماني و الموقع الالكتروني لصحيفة Now Lebanon.

- المشاركة في ورشة عمل تدريبية بشأن SCREAM صرخة للدفاع عن حقوق الطفل من خلال التعليم والفن والاعلام. بدعوة من منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للقضاء على عمل الاطفال. طرابلس في الفترة الممتدة من ٤ حتى ٨/١٠/٢٠١٠.

- المشاركة في ورشة عمل تدريبية حول مشروع وضع نظام مراقبة عمل الاطفال في طرابلس وجوارها. بدعوة من منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للقضاء على عمل الاطفال، في الفترة الممتدة من ١٩ حتى ٢٢/١٠/٢٠١٠.

- المشاركة كممثلة لمعالي وزير العمل في لقاء لتبادل الاراء والتشاور حول الحاجات لتقوية قدرات العاملين في مجال مكافحة العنف الجنسي على الاطفال ، بدعوة من جمعية دار الامل ، بيروت في ٢٠١٠/١/٤.

- المشاركة كمحاضرة وممثلة لوزارة العمل في مؤتمر حول " عمل الاطفال " بدعوة من المنظمة الدولية للوبائيات وذلك بالتنسيق والتعاون مع الجامعة الاميركية في بيروت بتاريخ ٢٧/١١/٢٠١٠ ، بيروت فندق كراون بلازا.

- المشاركة في فيلم وثائقي على (DVD) ومنشور توعية بالتعاون مع المؤسسة الدولية للادارة والتدريب IMTI و MEPI. لتنفيذ مشروع "مكافحة عمل الاطفال في منطقتي سن الفيل وبرج حمود " بدعم من مبادرة الشراكة الشرق اوسطية- الاميركية تاريخ ١٣/٧/٢٠١٠.

-اجتماع مع اخصائيين اجانب من مؤسسة دولية تهتم عالميا بحماية ووقاية الاطفال المستغلين وهي Groupe Developpement ومناقشة مسألة عمل الاطفال في لبنان وتزويدهم بالوثائق

- الضرورية بهدف التعرف على الحاجات والسعي لتطوير القدرات بتاريخ ٢٠١٠/٢/٤. في مقر وزارة العمل .
- المشاركة في اجتماعات المجلس الاعلى للطفولة و في اجتماعات اللجنة التنسيقية لوقاية وحماية الاطفال من العنف ولجنة اطفال الشوارع .
 - المشاركة كممثلة لمعالي وزير العمل في اطلاق الدليل المتخصص حول "العنف ضد الاطفال : الوقاية والحماية"، وبدعوة من جمعية دار الطفل اللبناني والمجلس الاعلى للطفولة - وزارة الشؤون الاجتماعية في بيروت ٢٠١٠/٣/١٢.
 - المشاركة كممثلة لوزير العمل في مؤتمر "حماية الاطفال والشباب : استراتيجية مستقبلية". بدعوة جمعية شبان المسيحية والبنك الدولي وبرعاية وزير الشؤون الاجتماعية الذي انعقد بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٩ في طرابلس.

ثانيا - مصلحة العمل والعلاقات المهنية

خلال العام ٢٠١٠ قامت مصلحة العمل والعلاقات المهنية بانجاز تراكم الملفات و المعاملات وتحقيق التواصل مع الوحدات الاقليمية واعادة تنظيم الملفات المحفوظة (المحفوظات) وتحقيق الاداء الوظيفي على قاعدة "فريق عمل"، ومواكبة عمل المفتشين في الوحدات الاقليمية وضبط الملفات النقابية واخضاع اعمالها للقانون .

اهم الانجازات والمعاملات المسجلة في قلم مصلحة العمل والعلاقات المهنية كما يلي:

- انتخابات نقابات واتحادات ١٧٦
- طلب تأسيس نقابات واتحادات ١٧
- شكاوى ووساطات عمل جماعية ١٠٢
- انظمة داخلية ١٧٥
- تحقيق باجازات عمل ٦٣
- مراسلات مختلفة ١١٠
- مختلف ٩٨

مجموع المعاملات المسجلة: ٧٤١

أ - دائرة تفتيش العمل والوقاية والسلامة:

- اعمال قلمية ومراجعات ٢٤٤
- رخص محركات ٣ - محاضر ضبط صفر
- دوام عمل ٣٩
- انذارات ٩٦٧ - تحقيق باجازات عمل ١٨
- تحقيق بموافقات مسبقة ومبدئية ٢٠
- تحقيق شكاوى عمالية ٤٦
- سحب والغاء اجازات عمل ١٧
- شكاوى على مكاتب استقدام خدم ١٢٦
- مختلف ٣٠

مجموع المعاملات المسجلة: ١٥١٠

ب - دائرة العلاقات المهنية والنقابات:

- انتخابات نقابية ٢١٨
- انظمة داخلية لمؤسسات ٢١٠ - انظمة داخلية مصدقة ١٦٠
- جمعية عمومية ١٦
- اعمال قلمية ١٦٢ - عقود عمل جماعي ٣
- موازنة نقابات وقطع حسابات ١٢
- شكاوى واعتراضات نقابية ١١
- طلبات تأسيس نقابة ١٤

ج - دائرة التحقيق وقضايا العمل:

- شكاوى فردية ٣٧٦
- شكاوى للحفظ ٦٨
- دعوى مجلس عمل تحكيمي ٣٧
- حل حبي ٩٨
- شكاوى قيد التحقيق ٥٥
- دعوى لحين المراجعة ١١
- شكاوى جماعية وتشاور ٢٨

ثالثا - مصلحة القوى العاملة

اولا: في مجال العمالة الاجنبية:

- ١ - تابعت مصلحة القوى العاملة خلال العام ٢٠١٠ مكننة المعاملات التي ترددها، حيث تم تسجيل (٩٩٦٨) طلب سحب شهادة ايداع، و (٧٦٥٧) طلب دفع رسوم متأخرة (براءة ذمة)، كما تم درس طلبات الموافقة المسبقة واجازات العمل الخاضعة لصلاحية رئيس مصلحة القوى العاملة، واحالتها الى المرجع المختص وفقا للاصول، بالاضافة الى تصديق (١٢٠٨) عقود عمل.
- ٢ - بلغ عدد اجازات العمل الممنوحة للاجانب خلال العام المنصرم (٤٤٩٩٠) اجازة اول مرة و (١١٤٧٧٧) تجديد اجازة عمل) موزعة على الادارة المركزية والوحدات الاقليمية في المحافظات. كما بلغ عدد الموافقات المسبقة الممنوحة لاستقدام اجانب (٧٠٣٨٦) موافقة موزعة على الادارة المركزية والوحدات الاقليمية.
- ٣ - بلغ عدد المعاملات المسجلة في قلم المصلحة (٣٢١) معاملة.
- ٤ - بالاضافة الى المهام المنوطة بها، تستقبل مصلحة القوى العاملة معاملات الوحدات الاقليمية التابعة للوزارة، للبت بها او احالتها الى المراجع المختصة لاعطائها مجراها القانوني، وهي عبارة عن:
 - طلبات موافقة مسبقة او الغاء.
 - طلبات موافقة مبدئية.
 - استرداد كفالة مصرفية.
 - اجازة عمل اول مرة وتجديد اجازة عمل.

وقد استقبلت المصلحة من الوحدات ما مجموعه:

- ١٩٠٠٠ معاملة من دائرة العمل في الشمال.
- ١٥٠٠٠ معاملة من دائرة العمل في الجنوب.
- ٨٠٠٠ معاملة من دائرة العمل في النبطية.
- ٧٠٠٠ معاملات من دائرة العمل في البقاع.
- ٢٩٠٠ معاملة من دائرة العمل في بعلبك - الهرمل.

ثانيا: في مجال التدريب المهني:

- ١ - قامت دائرة التدريب المهني بالاشراف الدوري على المركز الوطني للتدريب المهني في الدكوانة، بالاضافة الى الاشراف على امتحاناته.
- ٢ - الاشراف على دورات تدريبية اقيمت للاحداث في سجن رومية في اختصاصات الميكانيك، كهرباء السيارات والحدادة الافرنجية.
- ٣ - شاركت رئيسة الدائرة، بصفة مقرر في اجتماعات مجلس ادارة المركز الوطني للتدريب المهني، التي تعقد مرة في الاسبوع، وصياغة محاضر هذه الجلسات.
- ٤ - عضو في اللجنة التي تضع مناهج التدريب المهني المعجل.
- ٥ - الاشراف على الدورات التدريبية الجواله التي يقيمها المركز الوطني للتدريب المهني.
- ٦ - تسجيل المراسلات الصادرة والواردة من والى الدائرة.
- ٧ - تصديق الافادات الصادرة عن مراكز التدريب المهني التي تشرف عليها الدائرة.
- ٨ - المشاركة في لجان المناقصات في التفتيش المركزي.

ثالثاً: في مجال الاستخدام:

- ١ - تم خلال العام ٢٠١٠ تسجيل ٧٥٠ شركة ومؤسسة لدى دائرة الاستخدام.
- ٢ - تصديق افادات عمل (٢).
- ٣ - تغيير عنوان مكتب استقدام عاملات في الخدمة المنزلية (٢٩).
- ٤ - اعطاء افادات بتسجيل الشركات والمؤسسات (٩٠٠).
- ٥ - تجديد ملفات تسجيل شركات ومؤسسات (٥٠٠).
- ٦ - بطاقة مندوب مكتب (٣٠).
- ٧ - طلب ترخيص مكتب استقدام عاملات في الخدمة المنزلية (٨).

رابعاً: دائرة رعاية شؤون العمال السوريين:

- لم ترد الى الدائرة اية شكوى من اي من العمال السوريين العاملين في لبنان بموجب اجازة عمل خلال العام ٢٠١٠.
- المعاملات المنجزة من قبل الدائرة خلال العام ٢٠١٠ فصلها كالاتي:
 - اجازات عمل اول مرة عدد ٤٤٢ اجازة.
 - تجديد اجازات ٤٦٥ اجازة.
 - طلبات حصلت على عدم موافقة عدد ١٣.

خامساً: دائرة مراقبة عمل الاجانب:

- ٧٩٥ موافقة مبدئية تتعلق باستقدام واستخدام اجراء اجانب.
- ١٤٤٨٩ معاملة موافقة مسبقة.
- ٩٧٩٦ معاملة اجازة عمل اول مرة.
- ٢٥٥٠٢ معاملة تجديد اجازة عمل.
- ٢٦٣٤ معاملة استرداد شهادة ايداع.
- ٩٨٣٠ تخريج اجازات عمل اول مرة.
- ٢٥٦٢٦ تخريج اجازات عمل مجددة.

رابعاً - الدوائر الإقليمية

١- دائرة العمل في محافظة الشمال

اهم انجازات الدائرة خلال العام ٢٠١٠ كما يلي:

- شكاوى وتحقيق :

١٣٤	- دعاوى مجلس العمل التحكيمي
٢٠	- انتخابات نقابية
٣٥	- تحقيق في اجازات عمل
١٥٠	- تحقيق في موافقات مبدئية

- عمل الاجانب :

٢٠٠٣	- استرداد شهادة ايداع
٣٧١٧	- اجازات عمل اول مرة
٨١١٦	- تجديد اجازات عمل
١٠٧١	- براءة ذمة (تسوية)
٥٩٩٧	- موافقات مسبقة

- اعمال التفيش :

١٩	- مؤسسات مفتشة
٢٠	- دوام عمل
٨	- كشف على محركات
١٩	- مؤسسات مسجلة

٢- دائرة العمل فى الجنوب

- تفتيش وتحقيق :

- ٣١ شكاوى عمالية
- ١٧ تسجيل مؤسسات
- ٣٢ انتخابات نقابية

- عمل الاجانب :

- ١٠٥٠ استرداد شهادة ايداع
- ٣٥٦٨ اجازة عمل اول مرة
- ٧٦٠٦ تجديد اجازات عمل
- ٨٨٣ براءة ذمة (تسوية)
- ٥٧١٣ موافقات مسبقة
- ٣٥٢ موافقات مبدئية

- اعمال التفتيش :

- ٣٦٠ تفتيش دوري وطارىء
- ١٧ تسجيل مؤسسات
- ٢ تصديق نظام داخلي

٤ - دائرة العمل في محافظة النبطية

- تفتيش وتحقيق :

١٠٥٠	- تفتيش دوري
١٠٠	- تفتيش طارىء
٧	- شكاوى عمالية
٩	- كشف محركات
٧	- انتخابات نقابية
١	- دوام عمل

- عمل الاجانب :

١٥٢٢	- اجازة عمل اول مرة
٣٠٩٩	- تجديد اجازة عمل
٣٤١	- براءة ذمة (تسوية)
٥٤٥	- استرداد شهادة ايداع
٢٣٣٧	- موافقات مسبقة
١٢	- الغاء موافقات مسبقة

٤ - دائرة العمل في محافظة البقاع

عدد المعاملات المسجلة: ٤٣٤

- تفتيش وتحقيق :

١٢٢	- مؤسسات مفتشة
١	- رخص محركات
٢٨	- دوام عمل
١٦٨	- انذارات
٣٢	- تسجيل مؤسسات
٥٢	- شكاوى عمل
٢٥	- دعاوى عمل

- عمل الاجانب :

١٨٢٠	- اجازة عمل اول مرة
٣٤٣٤	- تجديد اجازة عمل
٢٩٤٧	- موافقات مسبقة
٤٦٣	- استرداد كفالات
٣٤٤	- براءة ذمة (تسوية)

٥ - دائرة العمل في محافظة جبل لبنان

- تفتيش وتحقيق :

٥٥٦	- شكاوى عمالية
٢٨	- دعاوى عمل
١١٦	- دوام عمل
٣١	- رخص محركات
٢٠٧٠	- انذارات

- عمل الأجانب :

٢٤٢٦٢	- اجازة عمل اول مرة
٦٧٧٣٠	- تجديد اجازة عمل
٣٨٩١٧	- موافقات مسبقة
٧٢٧٣	- سحب شهادة ايداع
٢٣٥	- تجديد مسابقات
١٤٧	- تغيير صفة
٣٢٠٠	- موافقات مبدئية

٦ - دائرة العمل في محافظة بعلبك - الهرمل

معاملات قلمية: ٢١٣

- تفتيش العمل:

٢	- شكاوى
٤	- تصريح عن مؤسسات
١	- رخص محركات
١١	- تصريح عن عمال
٦	- انتخابات نقابية
٤٣	- مؤسسات مفتشة

- عمل الاجانب:

٨٥٩	- اجازة عمل اول مرة
١٣٣٠	- تجديد اجازة عمل
١٣٩٨	- موافقات مسبقة

**مجموع ما انجزته الوزارة خلال العام ٢٠١٠ على صعيد
التفتيش والتحقيق في قضايا العمل والنقابات واجازات العمل**

١- تفتيش ونقابات:

٥٣	- رخص محركات	٤٧٣١	- تفتيش دوري وطارىء
	- انتخابات نقابية ٢٤١	٩٨	- تحقيق في اجازات عمل
١٧	- طلب تأسيس نقابات	٣٢٠٥	- انذارات
١٧٥	- انظمة داخلية لمؤسسات		

٢- تحقيق في قضايا العمل :

١٠٢٤	- تحقيق في شكاوى عمالية
١٠٢	- تحقيق في نزاعات عمل جماعية
٢٢٤	- تحقيق في دعاوى عمل
	- تحقيق في شكاوى على مكاتب ١٢٦
	- استقدام عاملات في الخدمة المنزلية

٣- اجازات عمل :

	- تم انجاز (٤٤٩٨٥) اجازة عمل اول مرة.
	- تم انجاز (١١٤٧٧٩) تجديد اجازة عمل.
	- المجموع (١٥٩٧٦٤) اجازة عمل.
	- الموافقة على (٧٠٣٨٦) موافقة مسبقة.

٤- التدريب المهني والاستخدام :

	- تسجيل (٧٥٠) مؤسسة وشركة في دائرة الاستخدام.
	- تصديق افادات عمل عدد (٢).
	- افادات تسجيل الشركات والمؤسسات (٩٠٠).
	- تجديد ملفات تسجيل شركات ومؤسسات (٥٠٠).
	- طلب ترخيص مكاتب استقدام عاملات في الخدمة المنزلية (٨).

الجزء الثالث

لمحة عامة عن الإدارة

التفويض وبيان المهمة :

النصوص القانونية التي تعطي الإدارة الحق الشرعي في ممارسة نشاطها :

- قانون العمل تاريخ ١٩٤٦/٩/٢٣ .
- المرسوم التنظيمي رقم ٨٣٥٢ تاريخ ١٩٦١/١٢/٣٠ (تنظيم وزارة العمل) .
- المرسوم رقم ٢٨٩٤ تاريخ ١٩٥٩/١١/١٦ (تحديد شروط بعض احكام المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢) .
- المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ (نظام الموظفين) .
- المرسوم الاشتراعي رقم ١٣٦ تاريخ ١٩٨٣/٩/١٦ (طوارئ العمل) .
- مرسوم ١٧٣٨٦ تاريخ ١٩٦٤/٩/٢ (قانون عقود العمل الجماعية والوساطة والتحكيم) .
- المرسوم الاشتراعي رقم ٢٩ تاريخ ١٩٤٣/٥/١٢ (تنظيم معدلات الاجور واحداث تعويض عن التكاليف العائلية للعملة) .
- مرسوم رقم ١٧٥٦١ تاريخ ١٩٦٤/٩/١٨ (تنظيم عمل الاجانب) .
- قانون رقم ١٠٧ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٣ (اصول استيفاء بدل اجازتي العمل والاقامة من الاجانب) .
- مرسوم رقم ٧٩٩٣ تاريخ ١٩٥٢/٤/٣ (تنظيم النقابات) .
- مرسوم رقم ١٨٠٧١ تاريخ ١٩٥٧/١٢/١٢ (اصول صرف الاعانات للنقابات العمالية والى اتحاداتها) .
- مرسوم رقم ٣٢٧٣ تاريخ ٢٠٠٠/٦/٦ (تفتيش العمل) .

اضافة الى عشرات المراسيم والقرارات المتعلقة بمختلف مواضيع قضايا العمل والتفتيش والنقابات والاجانب وغيرها لا مجال لذكرها .

المخطط التنظيمي او الهيكلية

كيفية تنظيم الادارة :

تتألف وزارة العمل من :

- المديرية العامة للعمل :

أ - الديوان :

- قسم العلاقات الخارجية
- قسم الشؤون القانونية والوصاية
- قسم الموظفين والمحاسبة
- قسم الاحصاء

ب - مصلحة العمل والعلاقات المهنية

- دائرة العلاقات المهنية والنقابات (قسم النقابات / قسم العلاقات المهنية) خح
- دائرة التحقيق وقضايا العمل
- دائرة تفتيش العمل والوقاية والسلامة

ج - مصلحة القوى العاملة :

- دائرة مراقبة عمل الاجانب
- دائرة حماية العائلة والجمعيات
- دائرة الاستخدام
- دائرة التدريب المهني
- دائرة شؤون العمال السوريين

د - دائرة المشاريع والبرامج

هـ - الوحدات الاقليمية في كل من محافظات الجنوب ، النبطية ، البقاع

الشمال وجبل لبنان ، بعلبك والهرمل ، (عكار قيد الانجاز) .

ترتبط الوحدات الادارية داخل الوزارة وفقا لمبدأ التسلسل الاداري، الذي نص عليه المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ (تنظيم الادارات العامة) ، لا سيما المادة ١٩ منه . اضافة الى المرسوم رقم ٨٣٥٢ تاريخ ١٩٦١/١٢/٣٠ (تنظيم وزارة العمل) الذي يحدد مهام وحدات الوزارة .